

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ الأقصر ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع تحتمس (المطحن) الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ بمسطح ٣٥٠ متراً ، والمبين موقعه وحدوده بالمذكرة والرسم التخطيطي المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ صفر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

محافظة الأقصر مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على الأراضى باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع تحتمس (المطحن) لإنشاء كوبرى علوى يربط شرق المدينة الصادر له قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ بمحافظة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمحافظة الأقصر بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة للمحافظة لتيسير وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية من معبد الكرنك وخارج المدينة لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحياً .

وقد استلزم لذلك أن تتخذ محافظة الأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) بفتح محاور مرورية جديدة لتوسعة وتطوير شارع تحتمس (المطحن) الصادر له قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ نظراً لأهمية الشارع والمدخل حتى يمكن تيسير وتسهيل حركة المرور فى نقل الأفواج السياحية من معبد الكرنك لداخل وخارج المدينة لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحياً .

وأثناء تنفيذ القرار وجد بعض أراضى فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع . لعمل إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع تحتمس (المطحن) الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦

تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .
تم عمل تقرير استشاري للأرض المضافة من السادة خبراء التثمين بالإدارة العامة للمساحة .

القطعتان (١٨٥ ، ١٩٣) بحوض أبو الجود ثمة ٦٨ ضمن الكتلة السكنية القديمة وخارج المناطق الزراعية .

مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة خريطة مساحية مقاس ٢٥٠٠ / ١ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف الحدود	رقم الحوض والقطعة	المسطح		الحرف
		ديسى	متر	
الحد البحرى : بعضه القطعة ١٩٣ وبعضه القطعة ١٨٥ الحد الشرقى : مبانى أهالى . الحد القبلى : قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ الحد الغربى : مبانى أهالى .	القطعتان (١٩٣ ، ١٨٥) بحوض أبو الجود ثمة ٦٨	٣٥٠	-	أ - ب - ج

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٠٦ مشروع توسعة وتطوير شارع تحتس (المطحن) مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

محافظ الأقصر

دكتور/ سمير فرج